

# غش الطلاب في الاختبارات مخالفة تأديبية وفقاً للأنظمة واللوائح الجامعية

د.متولي عبد المؤمن محمد المرسي

# الأطر العامة لموضوع المحاضرة

- ١- شكر وتقدير.
- ٢- تمهيد وتقسيم.
- ٣- أساس اعتبار الغش مخالفة تأديبية .
- ٤ - بيان المخالفات المتعلقة بالامتحانات .
- ٥- الجوانب الإجرائية الواجب اتخاذها حيال مخالفات الامتحانات.
- ٦ - الجزاءات التأديبية المتعلقة بمخالفات الامتحانات .
- ٧- قاعدة عدم جواز الاعتذار بجهل الأنظمة واللوائح الجامعية .

## - تمهيد وتقسيم :

مما لا شك فيه أن لنظام الامتحانات أهمية بالغة، حيث يترتب عليه إما انتقال الطالب من مستوى إلى مستوى دراسي أعلى، أو حصول الطالب على شهادة إتمام المؤهل الدراسي.

ومن هذا المنطلق حرص المنظم على توفير الحماية الكاملة لإتمام هذا النظام على خير وجه ، واعتبار أي أمر يعكر صفو سيره من المخالفات التأديبية ، من مثل ؛ مخالفة الغش أو الشروع فيه ، أو مخالفة الإخلال بنظام الامتحان أو الهدوء المطلوب له.

وترتيباً علي ما تقدم ؛ فإننا سنعرض لموضوع غش الطلاب بوصف كونه صورة من صور المخالفات التأديبية التي يرتكبها الطالب ، من خلال معالجة النقاط التالية : -

- ١ - أساس اعتبار الغش مخالفة تأديبية .
- ٢ - بيان المخالفات المتعلقة بالامتحانات .
- ٣ - الجوانب الإجرائية الواجب اتخاذها حيال مخالفات الامتحانات .
- ٤ - الجزاءات التأديبية المتعلقة بالامتحانات .
- ٥ - قاعدة عدم جواز الاعتذار بجهل الأنظمة واللوائح الجامعية .

# ١ - أساس اعتبار الغش مخالفة تأديبية : -

أولاً: المادة (٣٨) الثامنة والثلاثون من لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية، حيث نصت هذه المادة علي أن: ( الغش أو الشروع فيه أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمور يعاقب عليها الطالب وفق لائحة تأديب الطلاب التي يصدرها مجلس الجامعة ) .

ثانياً: لائحة تأديب الطلاب بجامعة الملك سعود .

ثالثاً: وثيقة حقوق والتزامات الطالب بجامعة الملك سعود .

## ٢ - بيان المخالفات المتعلقة بالامتحانات : -

أ - الغش في أي امتحان أو شروع فيه.

ب - الإخلال بنظام الامتحانات أو الهدوء المطلوب له.

ج - دخول الطالب الامتحان بدلاً من غيره أو دخول سواه بدلاً منه سواء أكان ذلك داخل الجامعة أم خارجها.

## ٣ - الجوانب الإجرائية الواجب اتخاذها حيال مخالفات الامتحانات : -

أ - الإجراءات الواجب اتخاذها حيال الغش أو شروع فيه :

إذا ضبط الطالب متلبساً في أثناء الامتحان بالغش أو شروع فيه؛ فإنه يجب علي المراقب اتخاذ الخطوات التالية:-

- الخطوة الأولى: إخراج الطالب من قاعة الاختبار.

- الخطوة الثانية: تحرير محضر تفصيلي بالواقعة .

- الخطوة الثالثة : رفع هذا المحضر مشفوعاً بالمستندات التوثيقية إلى عميد الكلية.

ويلاحظ في هذا الإطار أن المنظم قد سوي بين الغش أو الشروع فيه ، فالغش التام والشروع فيه يستويان ؛ فكلاهما يعد مخالفة تأديبية ، سواء استفاد الطالب أو لم يستفد من الغش.

والشروع في الغش مفاده عدم تمام الغش لسبب لا يرجع لإرادة الطالب.

ب - الإجراءات الواجب اتخاذها حيال الإخلال بنظام الامتحانات أو الهدوء المطلوب له:

إذا اخل الطالب بنظام الامتحان أو الهدوء المطلوب له؛ فإنه يجب علي المراقب اتخاذ الخطوات التالية:-

- الخطوة الأولى: إخراج الطالب من قاعة الاختبار.

- الخطوة الثانية: تحرير محضر تفصيلي بالواقعة يتم فيه مساءلة الطالب.

ج - الإجراءات الواجب اتخاذها حيال دخول الطالب الامتحان بدلاً من غيره أو دخول سواه بدلاً منه سواء أكان ذلك داخل الجامعة أم خارجها:-

يجب علي المراقب التأكد من شخصية الطالب، وذلك من خلال البطاقة الجامعية أو عن طريق أي مستند آخر له صفة الرسمية كرخصة القيادة أو بطاقة الأحوال ، وإذا تبين للمراقب أن الطالب الذي حضر الاختبار ليس هو الطالب المقيد بالكلية ؛ فعليه أن يعد محضراً بذلك ، ويرفع هذا المحضر لعميد الكلية لاتخاذ الإجراءات النظامية طبقاً للائحة تأديب الطلاب.



## ٤ - الجزاءات التأديبية المتعلقة بالامتحانات : -

١- الجزاءات التأديبية في حالة الغش في أي امتحان أو شروع فيه:

لعميد الكلية الحق في اتخاذ قرار الجزاء علي الطالب مباشرة أو إجراء التحقيق اللازم بشأن الواقعة.

ويراعي عميد الكلية - في أثناء توقيع الجزاء - أحد أمرين، هما:

- الأمر الأول: حجم المخالفة التي ارتكبها الطالب.

- الأمر الثاني: مدى تكرار المخالفة من الطالب (السوابق).

وأيا ما كان الأمر، فإن لعميد الكلية الحق في توقيع الجزاءات الآتية: -

- الجزء الأول: الإكتفاء بإلغاء امتحان الطالب في تلك المادة وحدها، وتعتبر نتيجة الطالب فيها صفراً.

- الجزء الثاني: إلغاء امتحان الطالب في مادة أخرى أو أكثر، إضافة إلى إلغاء امتحانه في المادة التي غش فيها وتعتبر نتيجة الطالب فيها صفراً.

- الجزء الثالث: إلغاء امتحان الطالب في جميع مقررات الفصل الدراسي، وتعتبر نتيجة الطالب فيها صفراً.

ب - الجزاءات التأديبية في حالة الإخلال بنظام الامتحانات أو الهدوء المطلوب له:

لعميد الكلية الحق في هذه الحالة إلغاء امتحان الطالب في المقرر الذي اخل أثناء الامتحان فيه ويعتبر الطالب راسباً في هذا المقرر.

# ج - الجزاءات التأديبية في حالة دخول الطالب الامتحان بدلاً من غيره أو دخول سواه بدلاً منه سواء أكان ذلك داخل الجامعة أم خارجها:-

في هذه الحالة يحزر محضر بالواقعة ويعرض علي عميد الكلية لرفعه إلي صاحب الصلاحية وهو وكيل الجامعة للموافقة علي إحالة الطالب إلي لجنة تأديب الطلاب بالجامعة ، وهذه الواقعة تعد - فضلاً عن كونها مخالفة تأديبية - جريمة جزائية تتمثل في انتحال شخصية آخر.

والجدير بالذكر أن عقوبة هذه المخالفة قد تصل للفصل من الجامعة لمدة فصل دراسي أو أكثر أو الفصل النهائي من الجامعة، حيث تملك لجنة تأديب الطلاب توقيع جميع العقوبات الواردة في المادة الخامسة من لائحة تأديب الطلاب بجامعة الملك سعود.

## د- جزاءات أخري يملك توقيعها عميد الكلية:

بالإضافة إلى العقوبات سالفة الذكر يكون لعميد الكلية أيضا الحق في توقيع العقوبات التالية:

١- التنبيه

٢- الإنذار

٣- حرمان الطالب من شهادة حسن السير والسلوك.

هـ- يجب إبلاغ عمادة القبول والتسجيل وعمادة شؤون الطلاب بالجزاء الموقع علي الطالب خلال مدة لا تتجاوز أسبوعا من تاريخ صدور قرار الجزاء لتتولي تنفيذه.

و- قرار الجزاء الصادر من عميد الكلية يعد قرارا نهائيا.

# هـ- قاعدة عدم جواز الاعتذار بجهل الأنظمة واللوائح الجامعية :-

لا يعفي الطالب من أية جزاء بحجة عدم علمه بلوائح الجامعة وأنظمتها وبما تصدره من تعليمات، وذلك إعمالاً لقاعدة افتراض العلم باللوائح والأنظمة الجامعية، لأنه لو أبيح عكس ذلك لتذرع الطلاب بالجهل باللوائح للتملص من أحكامها.

شاه جيلد الله  
دا متفولي عبا المؤمن المرسي